

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٤٠ لسنة ٢٠٠٩

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعديلة له ولاتحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات:

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٧ ، ١٠٢٨ ، ٢٠٠٩ لسنة ٢٠٠٩

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصى :

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إضافة جزء لمشروع إنشاء حديقة عامة بشارع كورنيش النيل بمدينة الأقصر الصادر له قراراً رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٧ ، ١٠٢٨ ، ٢٠٠٩ لسنة ١٤٢٥ م بمسطح ١٤٢٥ مترًا مربعًا موقعاً وحدوده بالمذكورة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ شوال سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٢ أكتوبر سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

المجلس الأعلى للأقصر

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على المبني والعقارات والأراضي باعتبار مشروع إضافة جزء آخر لمشروع إنشاء حديقة عامة الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٧

نترشح بالإحاطة :

في إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ٢٠٠٦/١٥ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان والتعهير وأثناء زيارة سعادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها التي كان من ضمنها مشروع إنشاء حديقة عامة سبق وأن صدر لها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٧ لإظهار المدينة بالشكل الجمالى الذى يتناهى مع مكانتها عالمياً من الناحية السياحية .

وأثناء تنفيذ المشروع وجد مبانى وأرض فضاء تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع نظراً لعمل حديقة متكاملة تستقبل روادها السائحين وأهالى المدينة .

وقد استلزم لذلك أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة جزء إلى مشروع إنشاء حديقة عامة الصادر لها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٧

تم إيداع مبلغ سابق للمشروع لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

تم عمل تقرير استشاري لهذه المبانى والأراضى المضافة من السادة خبراء التسمين - الإدارية العامة للمساحة .

القطع أرقام ١٣ ، ١٨ ، ١٩ بحوض القسط القبلى والبراوى نمرة ٦٢ ضمن الكتلة السكنية القدية وخارج المناطق الزراعية .

مرفق طيه رسم تخطيطي إجمالي لمشروع الإضافة عدد ١ خريطه مساحية مقاس ١:٥٠٠٠٠٠ متحدة ومحبطة
من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالي :

المرور	المقطع	رقم المعرض والقطعة	وصف المدرو
ديسي	متر		
١ - ب - ج - د - ه - ز	-	القطع أرقم ١٣ ، ١٨ ، ١٩ ، ١٩ حرض القسط القبلى والبرامى نمرة ٦٧	المد الوسطى : قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٩ . المد الشرقي : سيالة بدران حالياً شارع محمد الكوشك . المد القبلى : شارع المتحف .
١٤٢٥.			المد الغربى : بعضه قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٩ . بعضه مستشفى الأقصر العامة .
١٤٢٥.	٣	الإجمالي	

واعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٩٩١ والقوانين المعتمدة له والقوانين رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن تنوع ملكية العقارات والأراضي للمنتفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٠٩ لسنة ٤٠٠٠ بالتفريض في بعض الاختصاصات ، يرجى التفضل باتخاذ ما تونه مناسبة نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام بإضافة جزء آخر إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٧ مشروع إنشاء حديقة عامة أولى .

وتفضلوا بقبول وافر التحيه والاحترام

رئيس المجلس الأعلى للأقص

دكتور / سمير فرج